

عنوان الوثيقة: حماية الأطفال

تاريخ النفاذ: 2019-06-30

المؤلف: كيه لينجو (K Lingo)

بيان الموافقة: يتم الاحتفاظ بالتوقعات الإلكترونية وتواريخ التوقيع الخاصة بهؤلاء الأفراد الذين قاموا بإعداد هذه الوثيقة واعتمادها في قاعدة بيانات نظام إدارة مستندات منظمة FHI 360.

الهدف:

تحديد التوقعات السلوكية لمنظمة FHI 360 ومبادئها التوجيهية فيما يتعلق بمنع وحماية الأطفال من إساءة معاملتهم أو استغلالهم أو إهمالهم في برامج منظمة FHI 360

النطاق:

تنطبق هذه السياسة على جميع العاملين بمنظمة FHI 360 في جميع أنحاء العالم، وعلى الموردين والعاملين مع الموردين بالقدر الموضح أدناه.

تعريفات:

1. الطفل - شخص يقل عمره عن 18 عامًا بغض النظر عن سن الرشد في ال المحلي.
2. إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم - أي شكل من أشكال الإيذاء البدني؛ سوء المعاملة أو الاستغلال العاطفي؛ العنف الجنسي؛ إهمال أو عدم كفاية الإشراف؛ الاتجار البشري؛ أو الاستغلال التجاري، أو اعتبار الأطفال صفقات تجارية، أو السخرة أو أي استغلال آخر ينتج عنه ضرر فعلي أو محتمل على صحة الطفل أو مصلحته أو سعادته أو نموه أو كرامته.
3. الإيذاء العاطفي أو سوء المعاملة - الإضرار بالقدرة النفسية أو الاستقرار العاطفي للطفل بسبب الأفعال أو تهديدات الأفعال أو التكتيكات القسرية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الإذلال أو السيطرة أو العزل أو حجب المعلومات أو أي نشاط متعمد يجعل الطفل يشعر بالضعف أو الحرج أو الخوف.
4. الاستغلال - الإيذاء البدني أو الجنسي أو العاطفي أو غيره من أشكال إساءة معاملة الطفل عندما يتعلق الأمر بنوع من أنواع المكافأة أو عندما يستفيد مرتكب الجريمة من هذا الاستغلال بطريقة ما.
5. العاملون بمنظمة FHI 360 - الموظفين والمسؤولين وأعضاء مجلس الإدارة، والمتدربين والزملاء (بأجر أو بدون أجر)، والمتطوعين، والوكلاء، وغيرهم من الأفراد المخولين بالتصرف نيابة عن المنظمة الدولية FHI 360 .
6. الإهمال - الإخفاق في توفير الاحتياجات الأساسية للطفل حيث البرامج التي ترعاها منظمة FHI 360 والتي يتحمل الموظفين بها المسؤولية الأكيدة لرعاية الطفل في حالة عدم وجود الوالد أو ولي الأمر.

7. الإيذاء البدني – التصرفات أو الإخفاق بالتصرف التي تؤدي إلى إصابة (غير مرئية بالضرورة) أو ألم أو معاناة غير ضرورية أو غير مبررة دون التسبب في إصابة أو ضرر أو خطر الإضرار بصحة الطفل أو رعايته أو موته، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر: اللكم، الضرب، الركل، العض، الهز، الرمي، الطعن، الخنق، الضرب (بغض النظر عن الأشياء المستخدمة) أو الحرق. تعتبر هذه الأفعال إساءة بغض النظر عما إذا كان المقصود هو إيذاء الطفل.
8. مشارك في البرنامج - أي شخص يخدمه برنامج منظمة FHI 360 أو لديه اتصال بأفراد منظمة FHI 360 أو الموردين أو العاملين مع الموردين فيما يتعلق ببرنامج منظمة FHI 360 أو أنشطة الأعمال الخاصة به أو نتيجة لذلك.
9. الاعتداء الجنسي على الأطفال - شكل من أشكال إساءة معاملة الأطفال يتضمن النشاط الجنسي مع الطفل. لا يمكن للطفل الموافقة على أي شكل من أشكال النشاط الجنسي، على الإطلاق. لا يجب أن يشمل الاعتداء الجنسي على الأطفال الاتصال الجسدي بين الجاني والطفل. بعض أشكال الاعتداء الجنسي على الأطفال تشمل: مداعبة الأعضاء التناسلية للطفل، الاختراق بما في ذلك المهبل أو الفم أو الشرج، زنا المحارم، الاغتصاب، اللواط، التعرض غير اللائق، اللغة الجنسية أو المحادثات الفاحشة بشكل شخصي أو عن طريق التفاعل الرقمي (مثل الهاتف، النص، وسائل التواصل الاجتماعي)، والاستمناح في وجود قاصر أو إجبار القاصر على ممارسة العادة السرية، والاستغلال من خلال الدعارة أو إنتاج مواد إباحية، وأي سلوك جنسي آخر يضر بالاتزان العقلي أو العاطفي أو البدني للطفل.
10. المشرف – هو موظف يعمل في منظمة FHI 360 وهو يقوم بدور إشرافي مباشر على عمل موظف واحد أو أكثر من موظفي منظمة FHI 360.
11. المورد – هو أي مقاول أو مستشار أو بائع أو مزود خدمة أو مقاول من الباطن أو مستلم فرعي يعمل لدى منظمة FHI 360.
12. العاملون مع المورد – هم موظفو المورد والمتدربون والزملاء (بأجر أو بدون أجر) والمتطوعين والوكلاء والأفراد الآخرين المصرح لهم بالتصرف نيابة عن المورد.

السياسة:

1. بيان السياسة

1.1. تأخذ FHI 360 على محمل الجد مسؤوليتها عن حماية كرامة وحقوق ورفاهية جميع الأطفال المشاركين في برامجها وأنشطتها في جميع أنحاء العالم. تلتزم الشركة بتوفير بيئة آمنة للأطفال من خلال إخضاع جميع العاملين بمنظمة FHI 360 لمعايير عالية من السلوك وتنفيذ سياسات وإجراءات لمنع حالات سوء معاملة الأطفال أو استغلالهم أو إهمالهم والاستجابة لها.

1.2. تحظر تمامًا منظمة FHI 360 على جميع عامليها المشاركة في أي شكل من أشكال إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم؛ مثل الاستغلال العاطفي أو سوء المعاملة؛ استغلال؛ الإهمال؛ الاعتداء الجسدي؛ أو الاعتداء الجنسي على الأطفال الذين تخدمهم برامج منظمة FHI 360 أو الذين يتقابل معهم عاملون FHI 360 عند تنفيذ هذه البرامج، بما في ذلك الأبحاث.

1.3. يجب أن يلتزم تمامًا جميع العاملين بمنظمة FHI 360 بقوانين البلد المضيف وبالقوانين المحلية الخاصة برعاية وبحماية الطفل أو بالمعايير الدولية، أيهما يوفر حماية أكبر، ويجب أن يمتثلوا للقانون الأمريكي حيثما ينطبق ذلك.

1.4. ستتخذ منظمة FHI 360 التدابير الوقائية، وستحقق في الشكاوى، وستتخذ الإجراءات المناسبة لوقف أي سوء معاملة أو استغلال أو إهمال قد يقع، وسوف تفعل ذلك بطريقة تراعي الاحتياجات الخاصة للأطفال والمراهقين.

1.5. يجب على العاملين بمنظمة FHI 360 المنفذين للمشاريع اتخاذ تدابير للحد من مخاطر سوء معاملة الأطفال أو استغلالهم أو إهمالهم. ومن أمثلة هذه التدابير الحد من التفاعلات غير الخاضعة للرقابة مع الأطفال؛ حظر التعرض للمواد الإباحية؛ والامتثال للقوانين أو اللوائح أو الأعراف المعمول بها فيما يتعلق بتصوير الأطفال فوتوغرافياً أو تصويرهم سينمائيًا.

2. الإبلاغ

2.1. يجب على العاملين بمنظمة FHI 360 الذين يلاحظون أو يشتبهون أو يتلقون ادعاءات بإساءة معاملة الأطفال أو استغلالهم أو إهمالهم فيما يتعلق بعمل منظمة FHI 360 أو موظفيها أو مشاركي البرنامج أو الشركاء أو أي سلوك آخر محظور بموجب هذه السياسة الإبلاغ عن هذا السلوك على الفور، إما شفهيًا أو كتابيًا، عن طريق الاتصال بأحد الأشخاص التالية:

2.1.1 المشرف المباشر، أو ، إذا كان السلوك يشمل المشرف المباشر، أي مشرف آخر داخل إدارتهم؛

2.1.2 ممثل الموارد البشرية المحلي (HR) أو الشريك الإقليمي أو الإداري؛

2.1.3 مدير شراكة الموارد البشرية Useetha Rhodes URhodes@fhi360.org

أو كبير موظفي الموارد البشرية، Pam Myers PMyers@fhi360.org؛ أو

2.1.4 مكتب الامتثال والتدقيق الداخلي (OCIA) عبر البريد الإلكتروني على Compliance@fhi360.org

2.1.5 الخط الساخن للأخلاقيات والامتثال لـ (OCIA 1-800-461-9330 في الولايات المتحدة،

و +1-720-514-4400 خارج الولايات المتحدة)

2.1.6 موقع التقارير الخاص بـ OCIA إما باسمك أو مجهول الهوية

(<http://www.fhi360.org/anonreportregistry>)

2.1.6.1 يصعب بوجه عام التحقيق في التقارير المجهولة بسبب محدودية المعلومات. يتم حث العاملين بمنظمة

FHI 360 على تقديم أكبر قدر ممكن من المعلومات التفصيلية حول السلوك المحظور، بما في ذلك، إن أمكن، تحديد الأشخاص الذين شاركوا أو الذين شاهدوا هذا السلوك، طالما أن هذا لن يعرض الأشخاص المحددين لخطر الأذى الفوري.

2.2 يطلب المسؤولون من العاملين بمنظمة FHI 360 وهم المشرفون أو الذين يشغلون منصبًا على مستوى المديرين أو أعلى، فوراً، في غضون 24 ساعة، إبلاغ الموارد البشرية أو مكتب الامتثال والتدقيق الداخلي (OCIA) وفقاً للمادة 2.1.1 بأي إساءة معاملة فعلية أو مشكوك فيها أو أي استغلال أو إهمال للأطفال أو أي انتهاك آخر لهذه السياسة التي يتم إبلاغهم عنها، أو التي يلاحظونها ويصبحون على علم بها. الاخفاق في القيام بذلك يمثل انتهاكاً لهذه السياسة وقد يؤدي إلى اتخاذ إجراءات تأديبية، بما في ذلك الفصل الفوري من العمل.

2.3 ينبغي على العاملين في FHI 360 أن يبلغوا سلطات إنفاذ القانون المحلية أو الخدمات الاجتماعية أو سلطات حماية الطفل وفقاً لقوانين الإبلاغ الإلزامية المحلية واتخاذ مثل هذه الإجراءات الأخرى التي تعتبر ضرورية لضمان سلامة الطفل أو منع حدوث ضرر في المستقبل، طالما أن هذا لن يضع الطفل (الأطفال) في خطر الضرر الفوري.

2.4 ستتحقق منظمة FHI 360 في جميع التقارير المتعلقة بإساءة معاملة الأطفال أو استغلالهم أو إهمالهم وستتخذ الإجراءات العلاجية المناسبة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الإبلاغ هيئة إنفاذ القانون والتعاون مع التحقيق الجنائي والملاحقة القضائية عند الاقتضاء.

3. عدم الانتقام:

3.1 لدى منظمة FHI 360 سياسة منفصلة تحظر الانتقام (سياسة الباب المفتوح وعدم الانتقام POL 03004). تحظر منظمة FHI 360 بشكل صارم أي انتقام ضد العاملين بمنظمة FHI 360 الذين يشكون من إساءة معاملة الأطفال أو استغلالهم أو إهمالهم أو أي انتهاكات أخرى لهذه السياسة أو الإجراءات ذات الصلة، أو الذين يشاركون في تحقيق ذي صلة.

3.2 يقع الانتقام عندما يعاقب شخص ما أو يهدد بمعاقبة شخص آخر بسبب الإبلاغ أو التعبير عن نيته الإبلاغ عما يعتقد بحسن نية أن يكون إساءة معاملة الأطفال أو استغلالهم أو إهمالهم أو أي انتهاك آخر لهذه السياسة، ولمساعدة الآخرين في الإبلاغ عن انتهاكات لهذه السياسة، أو للمشاركة في التحقيقات بموجب هذه السياسة.

3.3 تشمل الحماية من عدم الانتقام جميع المشاركين في البرنامج. لن يُحرم أي مشارك في البرنامج أو أحد أفراد المجتمع من المشاركة في برنامج أو الحصول على المساعدة بسبب الإبلاغ المشكوك فيه أو المؤكد عن سوء معاملة أو استغلال أو إهمال للأطفال أو للمشاركة في تحقيق ذي صلة.

3.4 يجب الإبلاغ عن الانتقام المشكوك فيه فوراً من خلال آليات الإبلاغ المنصوص عليها في القسم 2.

3.5 سيخضع العاملون بمنظمة FHI 360 الذين ينخرطون في الأعمال الانتقامية لإجراءات تأديبية وصولاً إلى الفصل من الوظيفة أو إنهاء أي علاقة أخرى لهم مع منظمة FHI 360.

4. توقعات الموردين والعاملين مع الموردين

4.1 يجب على الموردين والعاملين مع الموردين الامتناع عن أي سلوك ينتهك هذه السياسة الخاصة بحماية الأطفال.

4.2 تطلب منظمة FHI 360 أن يلتزم الموردون بالمثل بمبادئ هذه السياسة لمنع إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم واستغلالهم من قِبَل العاملين مع الموردين. قد يؤدي عدم القيام بذلك إلى إنهاء العلاقة التعاقدية للمورد مع منظمة

FHI 360.

4.3 يجب على الموردين أو العاملين مع الموردين الذين يشهدون السلوك المحظور بموجب هذه السياسة أو الذين يحددون تورط العاملين مع الموردين في مثل هذا السلوك أن يبلغوا فوراً، شفهيًا أو كتابيًا، مكتب الامتثال والتدقيق الداخلي بمنظمة صحة الأسرة الدولية FHI 360 OCIA بإحدى الوسائل التالية:

4.3.1 عبر البريد الإلكتروني على Compliance@fhi360.org

4.3.2 الخط الساخن للأخلاقيات والامتثال لمكتب الامتثال والتدقيق الداخلي (OCIA) - (1-800-461-9330 في الولايات المتحدة، و +1-720-514-4400 خارج الولايات المتحدة).

4.3.3 موقع التقارير الخاص بمكتب الامتثال والتدقيق الداخلي (OCIA) إما باسمك أو مجهول الهوية (<http://www.fhi360.org/anonreportregistry>)

4.4 تطلب منظمة FHI 360 أن يتعاون الموردون تعاونًا تامًا مع التحقيقات وأن يقدموا معلومات صحيحة إلى المحققين.

5. عواقب انتهاكات السياسة

5.1 العاملون بمنظمة FHI 360 الذين يرتكبون إساءة معاملة الأطفال أو استغلالهم أو إهمالهم؛ عدم الإبلاغ أو عدم إعادة توجيه التقارير المتعلقة بالإساءة إلى الأطفال أو استغلالهم أو إهمالهم؛ أو انتهاك هذه السياسة أو الإجراءات ذات الصلة بطريقة أو بأخرى سيخضعون للإجراءات التأديبية، بما في ذلك الإنهاء الفوري من العمل أو إنهاء أي علاقة أخرى لهم مع منظمة FHI 360.

5.1.1 قد تتخذ منظمة FHI 360 إجراءات قانونية عند الاقتضاء، ضد العاملين بمنظمة FHI 360 الذين ثبت أنهم ارتكبوا جرائم سوء المعاملة أو الاستغلال أو إهمال للأطفال، بما في ذلك الإحالة إلى السلطات المختصة لاتخاذ الإجراءات المناسبة، بما في ذلك الملاحقة الجنائية، في جميع الولايات القضائية ذات الصلة.

5.2 قد يُحذف المشاركون في البرنامج الذين ينتهكون هذه السياسة من برامج منظمة FHI 360 وسيُمنعون من المشاركة في البرامج الأخرى لمنظمة FHI 360.

5.3 قد تؤدي انتهاكات هذه السياسة من قبل الموردين أو العاملين مع الموردين إلى إنهاء منظمة FHI 360 عقدها مع المورد. علاوة على ذلك، قد تسعى منظمة FHI 360 لأخذ أي تعويضات تعاقدية أو غيرها من سبل الانتصاف القانونية أو المنصفة التي قد تكون متاحة.

العنوان: حماية الأطفال

السياسة: POL 01030

تاريخ النفاذ: 2019-06-30

الإصدار: 2

الوثائق ذات الصلة:

1. السياسات

• مدونة الأخلاقيات والسلوك

• POL 01029: مكافحة الاتجار بالأشخاص

• POL 01032: حماية المشاركين في البرنامج من الاستغلال والاعتداء الجنسي

• POL 03004: الباب المفتوح وعدم الانتقام

• POL 03011: انضباط الموظف

• POL 03025: التوظيف

2. إجراءات التشغيل القياسية

• لا يوجد

3. الملاحق

• لا يوجد

المراجع:

1. الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وهي إحدى المنظمات الأمريكية غير الحكومية بنظام التوجيه المتقدم والملف رقم

303 maa (USAID ADS 303maa) ، الحكم القياسي الإلزامي رقم 27 بشأن حماية الطفل (يونيو 2015).

2. الكود الإلكتروني للوائح الفيدرالية رقم 48 (C.F.R.) و علامة القسم § 752.7307 .

معايير حماية الطفل (أغسطس 2016)

نسخة مطبوعة غير خاضعة للرقابة

الصفحة 8 من 9

العنوان: حماية الأطفال

السياسة: POL 01030

تاريخ النفاذ: 2019-06-30

الإصدار: 2

تاريخ مراجعة السياسة:

POL#	تاريخ المراجعة (اليوم الشهر السنة)	ملخص التغييرات
POL 01030 قواعد الأخلاق والسلوك المهني #	12/09/15	السياسة الجديدة
POL 01030 قواعد الأخلاق والسلوك المهني	10 SEP 2018	تحديث رقم الخط الساخن للامتثال للإبلاغ عن الحوادث.
POL 01030 قواعد الأخلاق والسلوك المهني	13 MAR 2019	تحديث المحتوى ليكون متسقًا مع POL 01032؛ أضيفت POL 01032 إلى المستندات ذات الصلة.
POL 01030 قواعد الأخلاق والسلوك المهني	05 JUN 2019	التعاريف المتغيرة للموظفين والعاملين في FHI 360 تعريف جديدة ولغة جديدة بخصوص الموردين والعاملين مع الموردين.

نسخة مطبوعة غير خاضعة للرقابة